

الاتفاقيات المبرمة بين المملكة المغربية و المملكة العربية السعودية

إن حكومة المملكة المغربية
و حكومة المملكة العربية السعودية

إيماناً منها بوحدة الاتجاه الفكري المنبثق من الحضارة العربية و الإسلامية في البلدين. و رغبة في توليد أو اصر العلاقات الأخوية القائمة بينهما و احكاماً لأسباب تعاونهما في مختلف الميادين بما يعود على الشعبين الشقيقين بالرفاهية و الازدهار. و ربطاً للعلاقات الثقافية في مختلف الميادين الفكرية و الثقافية على أساس ما يربطهما من علاقات تاريخية في هذه الميادين.
و توثيقاً لأسباب التعارف بين الشعبين عن طريق تنظيم تبادل الإرشاد و الإعلام. و تنشيطاً للسياحة المتبادلة بين أفراد شعبي القطرين الشقيقين.
و ربطاً للاتصال المباشر بينهما عن طريق تنظيم و سائل المواصلات الجوية و البحرية. و ترويجاً لأسواق التبادل التجاري و تحقيقاً للتكامل الاقتصادي بين إمكانات البلدين. قررت عقد اتفاقيات في ميادين الثقافة و الإعلام و السياحة و المواصلات و التجارة.

أولاً في الميدان الثقافي

المادة الأولى :

يذأب الطرفان المتعاقدان على بذل مجهوداتهما لتمتين الروابط الثقافية التي ربطت بينهما في الماضي و تربط بينهما في الحاضر في مختلف الميادين الفكرية و الأدبية و الفنية و التربوية و التعليمية ، و كذلك في ميادين الألعاب الرياضية المتنوعة في كل الميادين الثقافية المختلفة و ذلك لبلورة الوشائج الفكرية و الروحية بين البلدين.

المادة الثانية :

يتعهد كل من الطرفين بتقديم مجموعة من المنح الدراسية تقدم لعدد من طلبة الطرف الآخر بصفة سنوية و ذلك بحسب إمكانيته ، كما يتبادلان البعثات الثقافية من محاضرين و أساتذة.

المادة الثالثة :

يقوم الطرفان المتعاقدان بتبادل إقامة المعارض الفنية و الأثرية و المدرسية و تنظيم المؤتمرات الأدبية و الفكرية استهدافاً لكل ما يمس الجانب الحضاري من حياة الأمة العربية.

المادة الرابعة :

يعمل كل من الطرفين على دراسة الإجراءات الضرورية التي يجب أن تتخذ لتنسيق مناهج التعليم بينهما و طرق الاعتراف بتعامل الشهادات المكتسبة من معاهد الطرف الآخر طبقاً للبرامج التعليمية لكل من البلدين.

المادة الخامسة :

يسعى الطرفان إلى تقوية الروابط الثقافية و أحكام الأواصر التربوية بين مؤسساتهما العلمية و معاهدهما التعليمية متشابهة الاختصاص ، و يقومان بتوطيد التعاون بين هيأتهما و منظماتها الطلابية و الرياضية و الكشفية و يعملان على تبادل الزيارات و تنظيم المباريات و الرحلات و المهرجانات بينهما.

المادة السادسة :

يعمل الطرفان المتعاقدان على تسهيل تبادل الاطلاع على المخطوطات النادرة و المحفوظات التاريخية و

التعرف على المتاحف و المكتبات ، و فسخ المجال أمام الأخصائيين في التتقيب على الآثار ، كما يتبادلان الوثائق و المعلومات التي من شأنها أن تطلع كلا من الجانبين على التراث القومي لدى الطرف الآخر.

المادة السابعة :

يقوم الطرفان بتقوية و سائل الإعلام عن طريق تبادل الأفلام العلمية و التربوية و البرامج الدراسية و الإذاعية و الكتب و النشرات العلمية و التاريخية و يتبادلان المعلومات الموثوق بها في نطاق نشر المعرفة و توسيع مجالاً للاطلاع على مشاريعهما و منجزاتهما الثقافية و التعليمية.

ملحق بالاتفاقية الثقافية

الفصل الأول :

تفسير للمادة الثانية من الاتفاقية السالفة :

- يتم حصر مجموعة المنح التي يقدمها كل من الطرفين خلال العطلة الصيفية من كل سنة دراسية عن طريق المراسلات المتبادلة في هذا الشأن.

الفصل الثاني :

توضيحاً للمادة الثانية من الاتفاقية يعمل الطرفان المتعاقدان على :

أ- تنظيم مؤتمرات تربوية في كل من القطرين الشقيقين ، يتبادل فيها الطرفان وجهات نظرهما حول أنجح المناهج و أحسن الطرق التعليمية و يقرران منها ما هو أنسب لظروفهما و حاجياتهما كما يتناولان خلالها بالدرس الأساليب المحدثة في نطاق استغلالها لتحسين طرق التعليم و رفع مستواه في كل من البلدين.

ب- إقامة معارض فنية مشتركة و أخرى ذات طابع وطني يعرف فيها ما يتسم به كل جانب من مميزات اكتسبها من البيئة و الوسط.

الفصل الثالث :

تفصيلاً للمادة السادسة من هذه الاتفاقية اتفق الطرفان على :

أ- تشجيع تبادل البعثات التعليمية و الطلابية في نطاق الجامعات و المنظمات ذات الصبغة الثقافية و التربوية و ذلك خلال العطلة الصيفية.

ب- تبادل الاطلاع على أوجه النشاط في كلا الجانبين و ما وضعاه من برامج من حيث الهيئات الكشفية و الرياضية ليعلم كل منهما بما بذله الآخر و اتخذه من ترتيبات حتى يكون على علم منها في حالة إزماعه المشاركة في نشاط معين منها و الإسهام في برنامج محدد.

الفصل الرابع :

تفصيلاً للمادة السابعة اتفق الطرفان على تبادل :

- الوثائق و المعلومات الخاصة بالتأليف
- تبادل الكتب بين المكتبات بالبلدين
- تبادل التقارير في المعاهد المختصة في الآثار
- تبادل المنشورات و المطبوعات الدورية

ثانياً في ميدان الإعلام

و اتفق الطرفان في ميدان الإعلام على ما يلي :

أ - الأبناء :

العمل على تبادل المطبوعات و النشرات الصادرة عن مصالح الأبناء و المصالح الحكومية الأخرى في

كل من المملكتين.
العمل على تبادل البعثات الصحافية و تنظيم زيارات الصحافيين في كل من البلدين.
تسهيل مأمورية المرسلين و المصورين الذين ينتدبهم كل من الطرفين لدى الطرف الآخر لمدة معينة و ذلك طبقا للقوانين الجاري بها العمل في كل من المملكتين.

ب - الإذاعة و التلفزة :

يتعهد الطرفان بالعمل على توطيد التضامن العرقي الإسلامي في ميداني الإذاعة و التلفزة كما يتعهدان بالتآزر في الحقل الدولي في ميدان المواصلات السلوكية و اللاسلكية و توزيع الذبذبات الإذاعية.
يعمل الجانبان على تبادل البرامج الصوتية و المرئية ، لتحسين إمكانياتهما في الأنواع التالية :

تلاوة القرآن

برامج موسيقية غنائية متنوعة

حفلات عمومية صوتية و مرئية

برامج الطفولة و الشباب

يعمل الجانبان على تبادل العناصر الإذاعية و التلفزيونية و خاصة الفنية منها قصد تحسين الإنتاج و تميمته.
يعمل الطرفان على تبادل الأشرطة القصيرة الإخبارية الثقافية و التربوية و التعليمية.

ثالثا في الميدان السياحي

اتفق الجانبان على تشجيع السياحة بين البلدين إيمانا منهما بأن تبادل الزيارات بين المملكتين الشقيقتين يساهم في توثيق أواصر الأخوة و التعارف بين أفراد شعبيهما.

و لذلك سوف تتخذ الحكومتان كل الإجراءات الإيجابية التي من شأنها أن تشجع هذا التبادل :

- 1- توزيع المطبوعات السياحية التي تستهدف الإعلان عن منجزات و إمكانيات البلدين في ميدان السياحة.
- 2- بتشجيع توظيف رؤوس الأموال في هذا الميدان و ذلك في إطار القوانين المعمول بها في كل من البلدين.

رابعا في ميدان المواصلات

الفصل الأول :

النقل الجوي المنتظم :

- 1- يمنح كل من الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر المتعاقد الحق في تشغيل خط جوي منتظم بين المملكة العربية السعودية و المملكة المغربية على يد مؤسسة جوية تعينها كلتا الحكومتين.
- 2- إن الخطوط الجوية بين المملكة العربية السعودية و المملكة المغربية و كذلك شروط استغلالها ستحدد فيما بعد بين سلطات الملاحة الجوية للمملكة العربية السعودية و المملكة المغربية.

الفصل الثاني :

النقل الجوي غير المنتظم :

- بعد الاتفاق بين مؤسسة الخطوط الجوية السعودية و شركة الطيران المغربية :
- 1- يمنح كل من الطرفين المتعاقدين للمؤسسة المعنية من الطرف الآخر جميع التسهيلات خطوط جوية غير منتظمة لنقل السياح بين المملكة العربية السعودية و المملكة المغربية.
 - 2- يمنح كل من الطرفين للمؤسسة المعنية من الطرف الآخر حق استغلال خطوط جوية غير منتظمة بين المملكتين المذكورتين دون شرط أو قيد إذا كانت الطائرات مستعملة.
 - أ- في نقل لأسباب إنسانية أو دينية
 - ب- في نقل خاص بالبضائع

الفصل الثالث :

المواصلات البحرية

و فيما يختص بالموصلات البحرية اتفقت الحكومتان المذكورتان على تشجيع كل بادرة يقصد منها أحداث موصلات منتظمة بين المملكتين.

خامسا : في ميدان التجارة

كما اتفق الجانبان في ميدان التجارة على :

المادة الأولى :

تعتبر منتوجات مغربية كل المواد التي منشؤها و مصدرها من المغرب ، و تعتبر منتوجات عربية سعودية كل المواد التي منشؤها و مصدرها في المملكة العربية السعودية.

المادة الثانية :

تتعهد كل من حكومة المملكة العربية السعودية و حكومة المملكة المغربية بأن تضمن لهذه المبادلات أحسن المعاملات المناسبة لها و ذلك في نطاق تبادل منح رخص الاستيراد و التصدير.

المادة الثالثة :

يتعهد الطرفان بإعفاء منتجاتهما من العوائد الجمركية كلياً أو جزئياً وفق الجداول التي تتضمن بياناً بالمنتجات التي يتفق على شمولها بالإعفاء الجمركي كلياً أو جزئياً بين الجهات المعنية لدى الطرفين.

المادة الرابعة :

يتعهد كل من الطرفين بأن يسلم في أقرب وقت ممكن و ذلك عن طريق الهيئات المختصة رخص الاستيراد و التصدير اللازمة للقيام بالمبادلات التجارية المنسجة.

المادة الخامسة :

تتبادل المصالح المختصة في الحكومتين جميع البيانات الضرورية المتعلقة بالمبادلات التجارية كل ستة أشهر.

المادة السادسة :

سيعهد إلى لجنة مشتركة تتركب من ممثلين عن الطرفين المتعاقدين بالسهر على تطبيق هذا الاتفاق و حسن سيره ، و تجتمع هذه اللجنة كلما طلب ذلك أحد الطرفين المتعاقدين و تتخذ اللجنة المذكورة جميع الإجراءات الضرورية لتنشيط التعاون التجاري السريع بين البلدين.

المادة السابعة :

يجري العمل بهذه الاتفاقيات ابتداء من تاريخ تبادل وثائق المصادقة عليها ، و يعمل بها لمدة سنتين تتجدد تلقائياً لنفس المدة ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الثاني رغبته تحريماً في إنهاء العمل بها أو تعديلها قبل ثلاثة أشهر من انقضاء كل أجل. و إثباتاً لما تقدم وقع المنوبان المفوضان هذه الاتفاقيات و وضعاً عليها ختميهما.